

سياسة الاستثمار في الجزائر - دراسة تحليلية تقييمية -

Investment policy in Algeria -assessment and analytical study-

-حسيبة عليوات* / مخر السياسات التنموية والدراسات الاستشرافية، جامعة البويرة، طالبة دكتوراه، h.aliouat@univ-bouira.dz

-يوسف قاشي/ مخر السياسات التنموية والدراسات الاستشرافية، جامعة البويرة، أستاذ محاضر أ، youcefsahaf@gmail.com

تاريخ النشر: 2020/01/23

تاريخ القبول: 2020/01/08

تاريخ الإرسال: 2019/10/21

ملخص:

تهدف هذه الدراسة للتطرق إلى سياسة الاستثمار المنتهجة في الجزائر منذ سنة 2001، وذلك من خلال دراسة القوانين والتشريعات التي تصب في هذا المجال وكذا انعكاس هذه السياسة على حصيلة الاستثمار من خلال عدد المشاريع المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار Andi ومساهمة ذلك في خلق واستحداث مناصب الشغل . من خلال معالجتنا لهذا الموضوع تم التوصل إلى النتائج التالية:

- وضعت الجزائر قوانين وتشريعات في مجال الاستثمار أهمها : قانون الاستثمار رقم 16-09 المؤرخ في 20 أوت 2016 الذي ساهم في إعطاء تعريف جديد للاستثمار، بالإضافة إلى ذلك فقد تم إعادة النظر في طبيعة ومضمون الحوافز الضريبية الممنوحة للمستثمرين.

-تعتبر الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار من أهم الأجهزة المستحدثة في هذا المجال حيث ساهمت في خلق العديد من مناصب الشغل خاصة في قطاع الصناعة بتوفير حوالي 466 382 منصب شغل.

الكلمات المفتاحية: سياسة الاستثمار، قانون الاستثمار، مزايا الاستثمار، الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.

تصنيف JEL: E22، K00، H20 .

Abstract :

This study aims at touching on policy investment adopted in Algeria, since 2001, Through the study of laws and legislations relating to this field and the impact of this policy on the investment outcomes according to the projects submitted by the National agency of investment development "Andi", and it contribution to create jobs, and after dealing with this subject, the following conclusions were reached:

-Algeria established laws and legislations in investment area, which the most important is the investment law n° 16-09 dated August 20th 2016 which gives new definition to investment; it contributes also to review the nature and content of tax benefits granted.

-The National agency of investment development is one of the most pivotal organs created in this field, as it contributed to create many jobs in the industrial sector by providing 466 382 jobs . Keywords: : Investment policy, Investment law, Investment advantages, National agency of investment development.

JEL Classification codes: E22, K00, H20

* المؤلف المرسل: حسيبة عليوات، الإيميل: h.aliouat@univ-bouira.dz

مقدمة:

يعتبر الاستثمار عنصر أساسي وفعال لتحقيق التنمية الاقتصادية وتحريك عجلة النمو الاقتصادي في أي دولة كانت، فقد نال هذا الموضوع إهتمام العديد من الباحثين الاقتصاديين نظرا للدور الهام الذي يلعبه في اقتصاديات الدول، لذا أولت الدول أهمية كبرى له من خلال تبني العديد من السياسات التي من شأنها ترفيقه وتطويره من خلال إعطاء تحفيزات للمستثمرين واختيار سبل إنتاج مربحة، وذلك من أجل مواكبة التطورات الحاصلة في السوق والوصول إلى زيادة في الدخل، والجزائر كغيرها من الدول تولي أهمية بالغة لهذا الجانب من خلال انتهاج سياسات استثمارية تترجم من خلال العديد من القوانين والتشريعات، الهدف منها ترقية وتطوير الإستثمار خاصة في المناطق النائية والمعزولة وكذا خلق مناصب الشغل ومحاولة التقليل من البطالة بهدف مواكبة التطور الحاصل والتنافس بين الدول من خلال خلق بيئة استثمارية ملائمة تعمل على جذب الإستثمارات المحلية والأجنبية على حد السواء، الأمر الذي يؤدي إلى تكوين تراكم رأسمالي للمساهمة في الدفع بعجلة التنمية الاقتصادية نحو الإزدهار والرفي.

- إشكالية الدراسة: من خلال ماسبق يمكن طرح الإشكالية على النحو التالي: فيمّ تتمثل أهم محاور سياسة الاستثمار المنتهجة في الجزائر من خلال قوانين الاستثمار بداية من سنة 2001 وما وقع الإستثمار ومعوقاته في الجزائر؟ للإجابة على الإشكالية الرئيسية للبحث ومن أجل الإحاطة بكل جوانب الموضوع نطرح الأسئلة الفرعية التالية:

- هل هناك تدابير وإجراءات محددة يتم اتخاذها في مجال الاستثمار خلال القوانين المطبقة؟
- ماهي انعكاسات سياسة الاستثمار المنتهجة على حصيلة الاستثمار في الجزائر؟

- فرضيات الدراسة:

- انتهجت الجزائر عدة قوانين وتشريعات لترقية الاستثمار خلال فترة الإنفتاح الاقتصادي، حيث يعتبر القانون رقم 16-09 المؤرخ في 03 أوت 2016 المتعلق بترقية الاستثمار من بين أهم القوانين المستحدثة في هذا المجال والذي جاء بتدابير وإجراءات لم تكن موجودة في السابق.
- ساهمت سياسة الاستثمار المنتهجة بزيادة حصيلة الاستثمار في الجزائر وذلك عن طريق فتح عدة مشاريع عن طريق الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار في عدة مجالات من شأنها ترقية الإستثمار وأيضا خلق مناصب الشغل الذي من شأنه التقليل من البطالة.

- أهمية الدراسة: تنبع أهمية الدراسة من الأهمية التي يكتسبها الموضوع، حيث يرتبط هذا الأخير ارتباطا وثيقا بتحقيق النمو والتنمية الاقتصادية، وذلك من خلال تناول سياسة الاستثمار في الجزائر في ظل مرحلة الانفتاح الاقتصادي وخصوصا منذ عام 2001، والتطرق إلى أهم الإجراءات والتدابير التي اتخذتها الجزائر خلال هذه الفترة بغرض جلب أكبر قدر ممكن من رؤوس الأموال الأجنبية وتوطين رأس المال المحلي من أجل تحقيق النمو الاقتصادي وصولا إلى تحقيق التنمية الاقتصادية.

-منهج الدراسة: للإلمام بجوانب الموضوع تم الإعتماد على المنهج الاستنباطي أدواته الوصف و التحليل من خلال وصف كل مايتعلق بالاستثمار وكذا قوانين الاستثمار وأيضا تحليل تطور الاستثمار في الجزائر.

- حدود الدراسة: تم التركيز في دراستنا على حدود زمانية بداية من سنة 2001 إلى 2016 وهي الفترة التي تزامن معها إصدار قانوني الإستثمار.

-الدراسات السابقة: يوجد العديد من الدراسات التي تناولت الموضوع محل الدراسة نذكر:

* دراسة عبد القادر بابا، 2003-2004، "سياسة الاستثمارات في الجزائر وتحديات التنمية في ظل التطورات الراهنة"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، حيث ركزت هذه الدراسة على أثر التطورات العالمية المعاصرة على الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر، حيث لم يتناول الباحث قانون الاستثمار الأخير رقم 09-16 وهذا ما سنتناوله في موضوعنا هذا.

* دراسة منصور الزين، 2005، "واقع وآفاق سياسة الاستثمار في الجزائر"، حيث تناولت الدراسة أهم السياسات المنتهجة في مجال الاستثمار التي تعمل على منح المزيد من الحوافز وأيضا تطرق الباحث إلى أهم المعوقات التي تحد منه.

* دراسة زينبات أسماء، 2017 بعنوان دور التحفيزات الجبائية في تعزيز فرص الاستثمار في الجزائر، حيث تناولت الدراسة سياسة التحفيز الضريبي في ظل قوانين الاستثمار في الجزائر خاصة قانون رقم 01-03 المؤرخ في 2001/08/20 والقانون رقم 09-16 المؤرخ في 03 أوت 2016 وفي الأخير تطرقت الى حجم الاستثمارات المستحدثة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار Andi وأهم ماتوصلت إليه الباحثة هو ضرورة انشاء هيئة على المستوى الوطني توكل لها مهمة دراسة الجدوى الاقتصادية للمشاريع الاستثمارية بالتنسيق مع مختلف المؤسسات المالية حتى يتمكن المستثمر من تقديم الضمانات اللازمة مقابل حصوله على قروض لتمويل مشاريعه الاستثمارية.

I- أساسيات حول الاستثمار: يعتبر الاستثمار ذو أهمية كبيرة؛ فهو ضرورة حتمية لتحقيق النمو الاقتصادي وزيادة الناتج الداخلي، في هذا المحور سنحاول التطرق إلى مفهوم الاستثمار وأهميته وأهم المخاطر التي تواجهه.

I-1- مفهوم الاستثمار: أولى الكثير من الباحثين عناية كبيرة لدراسة الجوانب النظرية للاستثمار، وفي إطار تعريفه توجد عدة تعاريف من بينها:

- يعرف الاستثمار على أنه توظيف الأموال المتاحة في أصول متنوعة للحصول على تدفقات مالية أكثر في المستقبل (آل شبيب، 2009، صفحة 15)؛

- يعبر الاستثمار عن الزيادة الصافية في رأس المال الحقيقي للمجتمع، أو هو عبارة عن استخدام السلع والخدمات في تكوين طاقات إنتاجية (علي، 2009، صفحة 03).

- يعرف أيضا بأنه التخلي عن أموال يمتلكها الفرد في لحظة معينة لفترة زمنية معينة من الزمن قد تطول أو تقصر وربطها بأصل أو أكثر من الأصول التي يحتفظ بها لتلك الفترة الزمنية بقصد الحصول على تدفقات مالية مستقبلية؛ تعوّضه عن

القيمة الحالية لتلك الأموال والنقص المتوقع في قوة تلك الأموال بسبب التضخم وكذا المخاطرة الناشئة عن احتمال عدم تحقق التدفقات المالية المرغوب فيها (شموط و كنجو عبود، 2010، صفحة 06).

- كما يعرف على أنه توظيف المال بهدف تحقيق العائد أو الدخل أو الربح، وقد يكون الاستثمار في شكل مادي أو غير مادي، حيث يتوفر لدى الأفراد استثمارات على شكل مادي ملموس مثل الأراضي، البنائيات... الخ وكذلك على شكل غير مادي مثل: النقود، الودائع تحت الطلب، الودائع لأجل... الخ (حردان، 2012، صفحة 13).

- ويعرف كذلك على أنه التضحية بإشباع رغبة استهلاكية حاضرة أملا في الحصول على إشباع أكثر في المستقبل (بابا، 2003-2004، صفحة 34).

من خلال ماسبق يتضح أن التعاريف المقدمة للاستثمار تنظر إليه على أنه مبلغ من المال يتم التخلي عنه في الحاضر مقابل الحصول على تلك الأموال مع العوائد مستقبلا وهذا نتيجة تحمله للمخاطرة، كما أن هذه الاستثمارات قد تكون في شكل مادي ملموس أو غير مادي.

I-2-1- مخاطر الاستثمار: يعبر خطر الاستثمار عن حالة عدم التأكد من تحقق العائد المتوقع من هذا الاستثمار، وقد تصل المخاطرة إلى المال المستثمر ولا ترتبط فقط بالعائد المتوقع، كما نشير أن المخاطرة قد تكون ذات شدة عالية كما قد تكون منخفضة، وعموما يمكن تقسيم مخاطر الاستثمار إلى قسمين رئيسيين هما:

I-2-1- المخاطر النظامية: هي تلك المخاطر المرتبطة بالنظام العام في الأسواق، كما ترتبط بعوامل طبيعية وسياسية... الخ، والجدير بالذكر أن هذه العوامل لا ترتبط بالاستثمار في حد ذاته وإنما وقوعها وحدوثها يمس جميع المجالات والقطاعات الاستثمارية (الزين، 2012، صفحة 46).

I-2-2- المخاطر غير النظامية: هي المخاطر التي ترتبط بنوع الاستثمار؛ مثل التغير في أسعار الفائدة أو خلل في العملية الإنتاجية، هذه المخاطر ليس لها علاقة بمخاطر النظام العام؛ فقد تصيب مجال معين دون غيره (حردان، 2012، الصفحات 16-17). ومن أمثلة المخاطر غير النظامية نجد مخاطر العمل، مخاطر السوق، مخاطر السعر، مخاطر القوة الشرائية للنقود، المخاطر المالية وأخيرا المخاطر الاجتماعية والتنظيمية.

I-3- المبادئ العلمية لاتخاذ القرارات الاستثمارية: من أجل الوصول إلى إتخاذ قرار استثمار ناجح يجب على المستثمر أن يأخذ بعين الاعتبار العاملين التاليين: (العيساوي، 2005، الصفحات 29-31).

I-3-1- العامل الأول: هذا العامل يُعتمد فيه على المبادئ العلمية من أجل اتخاذ القرار الاستثماري، وفي إطار ذلك لابد من اتباع ومراعاة الخطوات التالية:

- محاولة تحديد الهدف الأهم (الأساسي) للاستثمار.

- الحصول على عدد كبير من المعلومات المرتبطة بالمشروع الاستثماري من أجل تسهيل عملية اتخاذ القرار.
- ضرورة تحديد العوامل المساعدة لاتخاذ القرار الاستثماري.
- تقييم العوائد المتوقعة للفرص الاستثمارية.
- إختيار البديل أو الفرصة الاستثمارية التي تناسب الأهداف المحددة.

I-3-2- العامل الثاني: إضافة إلى جملة العوامل المذكورة في العامل الأول لابد لمتخذ القرار الاستثماري من مراعاة

بعض المعايير والمبادئ والمتمثلة في:

- مبدأ تعدد الخيارات الاستثمارية من أجل المفاضلة بينها.
- مبدأ الخبرة والتأهيل.
- مبدأ الملائمة.
- مبدأ التنوع أو توزيع المخاطر الاستثمارية.

II- أجهزة الاستثمار المستحدثة في الجزائر بداية من سنة 2001: لقد جاءت قوانين الاستثمار المختلفة

المتبناة في الجزائر بالعديد من الأجهزة المساعدة والمرافقة للمستثمرين من أجل تسهيل الإجراءات وتمكينهم من تجسيد استثماراتهم، في هذا المحور سوف نتناول أهم الأجهزة الموجودة في الجزائر والتي تسهم في زيادة الاستثمار وتطويره.

II-1- المجلس الوطني للاستثمار: نشأ المجلس الوطني للاستثمار بموجب أحكام الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20

أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار، حيث يتولى رئاسته رئيس الحكومة (الأمر رقم 01-03 يتعلق بتطوير الاستثمار، المادة 18، 20 أوت 2001). وللمجلس مهام عديدة في مجال ترقية وتطوير الاستثمار تتمثل في: (مرسوم تنفيذي رقم 06-355 يتعلق بصلاحيات المجلس الوطني للاستثمار وتشكيلته وتنظيمه وسيه، المادة 03، 09 أكتوبر 2006).

- يقترح استراتيجية تطوير الاستثمار وأولوياته.
- يدرس البرنامج الوطني لترقية الاستثمار.
- يقوم بدراسة جميع الإقتراحات لتأسيس المزايا الجديدة والقيام بالتعديلات اللازمة.
- يقوم بدراسة قائمة النشاطات والسلع المستثناة من المزايا والموافقة على جميع التعديلات المرتبطة بها.
- يقوم بفصل أهداف تهيئة الإقليم فيما يخص المناطق التي تستفيد من النظام الاستثنائي.

II-2- الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار: أنشأت الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار بمقتضى الأمر رقم 01-03 المؤرخ

في 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار، حيث حلت محل وكالة ترقية الاستثمارات (APSI)، تتمتع هذه الوكالة بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي؛ يوجد مقرها في مدينة الجزائر ولها هياكل لامركزية على المستوى المحلي (غلى مستوى الولايات) وأيضا مكاتب في الخارج وتحدد مكاتبها الوطنية وفي الخارج عن طريق التنظيم (الأمر رقم 01-03

يتعلق بتطوير الاستثمار، المواد 06، 21، 22، 20 أوت 2001). ومن أجل المساهمة في ترقية وتطوير الاستثمار تم تكليف الوكالة بمجموعة من المهام تتمحور أساسا حول التسيير الجيد للمشاريع الاستثمارية ومرافقة المستثمرين ومساعدتهم، وعموما تتمثل هذه المهام فيما يلي: (مرسوم تنفيذي رقم 17-100 يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 06-356 والمتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وتنظيمها وسيرها، المادة 03، 05 مارس 2017):

- جمع ومعالجة ونشر المعلومة المرتبطة بالمؤسسة والاستثمار لفائدة المستثمرين.
- مساعدة ومرافقة المستثمرين في كل مراحل المشروع بما فيها ما بعد الإنجاز.
- تسجيل الاستثمارات ومتابعة تقدم المشاريع وإعداد إحصائيات الإنجاز وتحليلها.
- ترقية الشراكة والفرص الجزائرية للاستثمار عبر الإقليم الوطني وفي الخارج.

II-3- الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري: تعتبر مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري، تتمتع

بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتخضع للقواعد المطبقة على الإدارة في علاقاتها مع الدولة وتعتبر تاجرا في علاقاتها مع الغير، تخضع الوكالة لوصاية الوزير المكلف بترقية الاستثمارات ويوجد مقرها بمدينة الجزائر كما يمكن إنشاء هيكل محلي لها في أي مكان من التراب الوطني (مرسوم تنفيذي رقم رقم 07-119 يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري ويحدد قانونها الأساسي، المادتين 01 و 02، 23 أبريل 2007). يكفل المرسوم التنفيذي رقم 07/119 العديد من المهام لهذه الوكالة، والتي يمكن ترجمتها في (مرسوم تنفيذي رقم رقم 07-119 يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري ويحدد قانونها الأساسي، المواد 03، 06، 07، 08، 10، 23 أبريل 2007):

- التسيير والترقية والوساطة والضبط العقاري على كل مكونات حافظة العقار الاقتصادي العمومي.
- تتولى مهمة الضبط عن طريق المساهمة من أجل إبراز السوق العقارية الحرة الموجهة للاستثمار.
- نشر المعلومات حول الأصول العقارية والوفرة العقارية ذات الطابع الاقتصادي.
- القيام بتعيين الأسعار كل ستة أشهر.
- القيام بكل العمليات المنقولة، العقارية والمالية أو التجارية المتصلة بنشاطها.

II-4- لجنة المساعدة على تحديد الموقع وترقية الاستثمارات وضبط العقار: تم إنشاء هذه اللجنة من خلال

المرسوم التنفيذي رقم رقم 07-120 المؤرخ في 23 أبريل 2007 الذي يتضمن تنظيم لجنة المساعدة على تحديد الموقع وترقية الاستثمارات وضبط العقار وتشكيلتها وسيرها. وتكلف هذه اللجنة بالعديد من المهام يمكن إجمالها فيما يلي: (مرسوم التنفيذي رقم رقم 07-120 يتضمن تنظيم لجنة المساعدة على تحديد الموقع وترقية الاستثمارات وضبط العقار وتشكيلتها وسيرها، المادة 02، 23 أبريل 2007).

- إنشاء بنك معلومات حول العرض العقاري على مستوى الولاية.
- تشجيع كل المبادرات التي تتعلق بالترقية العقارية العمومية أو الخاصة لإنشاء أراضي مهيئة لإستقبال الاستثمارات.
- تقريب المعلومات من المستثمرين عن طريق وسائل الإتصال.
- متابعة إقامة وإنجاز المشاريع الاستثمارية وتقييمها.

III- واقع الاستثمار في الجزائر، معوقاته وشروط ترقيته: في هذا المحور سوف نتطرق إلى واقع الاستثمار في الجزائر من خلال التطرق إلى البيئة التشريعية له (قوانين الاستثمار الصادرة خلال الفترة 2001 و 2016) وكذلك إلى تطور حجم الاستثمار في الجزائر من خلال المشاريع المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، وبعد عرض حصة الاستثمار نتطرق إلى أهم المعوقات التي يواجهها الاستثمار في الجزائر وكذا شروط ترقيته.

III-1- البيئة التشريعية للاستثمار: سنركز في هذه النقطة على أهم الاختلافات المتعلقة بمفهوم الاستثمار وكذا الإمتيازات الجبائية الممنوحة له في إطار الأمر رقم 01-03 المتعلق بتطوير الاستثمار المؤرخ في 20 أوت 2001 و القانون رقم 16-09 المتعلق بترقية الاستثمار المؤرخ في 03 أوت 2016.

يقصد بالاستثمار من ظل الأمر 01-03 مايلي: (الأمر رقم 01-03 يتعلق بتطوير الاستثمار، المادة 02، 20 أوت 2001) كل اقتناء لأصول تدخل في إطار نشاطات جديدة أو توسيع قدرات الإنتاج أو إعادة التأهيل أو إعادة الهيكلة للاستثمارات الموجودة، كما يشمل مفهوم الاستثمار المساهمة في رأس مال مؤسسة في شكل مساهمات نقدية أو عينية وكذا استعادة النشاطات في إطار الخوصصة الجزئية أو الكلية.

بينما قانون الإستثمار رقم 16-09 يستثني اقتناء الأصول في إطار إعادة الهيكلة وكل ماله علاقة باستعادة النشاطات في إطار الخوصصة من مفهوم الاستثمار الذي يستفيد من الحوافز المالية والضريبية (القانون رقم 16-09 يتعلق بترقية الاستثمار، المادة 02، 03 أوت 2016).

أما بخصوص مضمون وتقسيمات الحوافز المالية والجبائية الممنوحة للاستثمار، فتم تقسيمها في ظل الأمر 01-03 إلى مزايا تتعلق بالنظام العام ومزايا النظام الاستثنائي، بينما في ظل قانون الاستثمار رقم 16-09 قسمت إلى ثلاثة أنواع تتمثل في المزايا المشتركة لكل الاستثمارات، المزايا الإضافية لفائدة النشاطات ذات الإمتياز أو المنشقة لمناصب الشغل وكذا المزايا الاستثنائية لفائدة الاستثمارات ذات الأهمية الخاصة للإقتصاد الوطني. سوف نتناول بنوع من التفصيل مضمون كل نوع من أنواع المزايا في كلا القانونين على حدى كما يظهر أدناه.

III-1-1- مزايا الاستثمار في ظل الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001: تقسم المزايا في ظل هذا الأمر إلى مزايا النظام العام ومزايا النظام الاستثنائي، ويتمثل مضمونها في:

III-1-1-1- النظام العام: إن الاستثمارات المحددة في هذا الأمر تستفيد من تحفيزات مالية وجبائية، بالإضافة إلى الحوافز الضريبية وشبه الضريبية الممنوحة في النظام العام والمتمثلة في: (الأمر رقم 01-03 يتعلق بتطوير الاستثمار، المادة 09، 20 أوت 2001)

- تطبيق النسبة المحفظة فيما يخص التجهيزات المستوردة والتي تدخل بصفة مباشرة في إنجاز الاستثمار.
- الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات التي تدخل بصفة مباشرة في إنجاز الاستثمار.
- الإعفاء من دفع رسم نقل الملكية فيما يخص جميع المقتنيات العقارية التي تتم في إطار الاستثمار المعني بالمزايا.

III-1-1-2- النظام الاستثنائي: تستفيد من مزايا النظام الاستثنائي تلك الاستثمارات التي تنجز في المناطق التي تتطلب من الدولة تمهيتها وكذا الاستثمارات ذات الأهمية الخاصة بالنسبة للاقتصاد الوطني (الأمر رقم 01-03 يتعلق بتطوير الاستثمار، المادة 10، 20 أوت 2001). وتمنح هذه المزايا للاستثمارات بعنوان مرحلة الإنجاز وكذا مرحلة الاستغلال.

أ. بعنوان مرحلة إنجاز الاستثمار: من هذه المرحلة تستفيد الاستثمارات المقامة في مناطق يجب ترفيتها أو الاستثمارات ذات الأهمية بالنسبة للاقتصاد من المزايا التالية: (الأمر رقم 01-03 يتعلق بتطوير الاستثمار، المادة 11، الفقرة الأولى، 20 أوت 2001)

- الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة TVA بخصوص السلع والخدمات التي تدخل بصفة مباشرة في العملية الإنتاجية؛ سواء كانت مستوردة أو محلية وذلك عندما تكون هذه السلع والخدمات موجهة لإنجاز عمليات تخضع للضريبة على القيمة المضافة.

- تطبيق النسبة المخفضة في مجال الحقوق الجمركية فيما يخص السلع المستوردة التي بصفة مباشرة في إنجاز الاستثمار.

ب. بعنوان مرحلة الاستغلال: بعد معاينة بداية استغلال المشروع الاستثماري يتم منح المزايا التالية: (الأمر رقم 01-03 يتعلق بتطوير الاستثمار، المادة 11 الفقرة الثانية، 20 أوت 2001)

- الإعفاء لمدة 10 سنوات من النشاط الفعلي من الضريبة على أرباح الشركات IBS ومن الضريبة على الدخل الإجمالي على الأرباح الموزعة IRG، ومن الرسم على النشاط المهني TAP.

- الإعفاء لمدة 10 سنوات ابتداءً من تاريخ الإقضاء من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار.

- منح مزايا إضافية من شأنها أن تحسن أو تسهل الاستثمار مثل تأجيل العجز المتعلق بخسائر سنوات سابقة وآجال الاستهلاك.

III-1-1-2- مزايا الاستثمار في ظل القانون رقم 16-09 المؤرخ في 03 أوت 2016: في إطار هذا القانون تم التوسع في منح المزايا الجبائية، حيث قسمت كما ذكرنا سابقاً إلى ثلاثة أقسام يتم منحها تباعاً، سوف نتناول مضمون كل نوع من هذه المزايا على حدى.

III-1-2-1- التحفيزات الجبائية المشتركة لكل الاستثمارات القابلة للإستفادة: تستفيد المشاريع الاستثمارية في هذا الإطار من مزايا بعنوان مرحلة الإنجاز وأخرى مرتبطة بمرحلة الاستغلال.

أ. التحفيزات الجبائية في مرحلة الإنجاز: في هذه المرحلة تستفيد الاستثمارات المنجزة من (القانون رقم 16-09 المتعلق بترقية الاستثمار، المادة 12 الفقرة الأولى، 03/08/2016):

- الإعفاء من الحقوق الجمركية المرتبطة بالسلع المستوردة التي تدخل بصفة مباشرة في إنجاز الاستثمار.
 - الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة للسلع والخدمات المستوردة أو المحلية التي تدخل بصفة مباشرة في إنجاز الاستثمار.
 - الإعفاء من دفع حق الملكية والرسم على الإشهار العقاري وكذا مبالغ الأملاك الوطنية والتي تحتوي على حق الإمتياز على الأملاك العقارية المبنية وغير المبنية الموجهة لإنجاز الاستثمارات؛ وتطبق هذه الإمتيازات على المدة الدنيا لحق الإمتياز الممنوح.

- تخفيض نسبة 90% من مبلغ الإتاوة الإيجارية السنوية التي تحددها مصالح أملاك الدولة خلال مدة إنجاز الاستثمار.
 - الإعفاء لمدة عشر (10) سنوات من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار وذلك ابتداءً من تاريخ اقتناء الأصول.

- الإعفاء من حقوق التسجيل فيما يخص العقود التأسيسية للشركات والزيادات في رأس المال.
 ب. التحفيزات الجبائية في مرحلة الاستغلال: بعد معاينة الشروع في الاستغلال بناءً على محضر تعدده المصالح الجبائية يطلب من المستثمر ولمدة ثلاث (03) سنوات تستفيد هذه الاستثمارات من التحفيزات التالية (القانون رقم 09-16 المتعلق بترقية الاستثمار، المادة 12 الفقرة الثانية، 2016/08/03):

- الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات.
- الإعفاء من الرسم على النشاط المهني.
- تخفيض بنسبة 50% من مبلغ الإتاوة الإيجارية السنوية والتي تحددها مصالح أملاك الدولة.

III-1-2-2-2- التحفيزات الجبائية الإضافية لفائدة النشاطات ذات الإمتياز أو المنشئة لمناصب الشغل: نص قانون الاستثمار لسنة 2016 أن القانون الجديد لا يمكنه أن يلغي التحفيزات الجبائية والمالية الخاصة المنشأة بموجب التشريع لفائدة النشاطات السياحية، الصناعية والفلاحية وفي حال وجود تحفيزات في إطار قانون الاستثمار والقوانين الخاصة بكل قطاع فإن هذا الاستثمار يستفيد من التحفيز الأفضل له (القانون رقم 09-16 المتعلق بترقية الاستثمار، المادة 15، 03-08-2016). كما نص ذات القانون على أنه ترفع مدة الإستفادة من الإمتيازات الممنوحة في مرحلة الإستغلال لفائدة الإستثمارات المنجزة ماعدا تلك المذكورة في المادة 13 من إعفاء لفترة ثلاثة (03) إلى خمس (05) سنوات وهذا عند إنشاء 100 منصب شغل دائم وذلك خلال الفترة الممتدة من تاريخ تسجيل الاستثمار إلى نهاية السنة الأولى من مرحلة الإستغلال على الأكثر (القانون رقم 09-16 المتعلق بترقية الاستثمار، المادة 16، 2016/08/03).

III-1-2-3- التحفيزات الجبائية الاستثنائية لفائدة الاستثمارات ذات الأهمية الخاصة للإقتصاد الوطني: تستفيد الاستثمارات التي لها أهمية خاصة بالنسبة للإقتصاد الوطني من الإمتيازات الاستثنائية التي يتم إعدادها على أساس إتفاقية في إطار التفاوض بين المستثمر والوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار حيث تبرم هذه الإتفاقية بعد موافقة المجلس الوطني للاستثمار (القانون رقم 09-16 المتعلق بترقية الاستثمار، المادة 17، 2016/08/03)؛ وحين ذلك تستفيد الاستثمارات ذات الأهمية بالنسبة للإقتصاد من المزايا التالية:

- تمديد مدة مزايا الإستغلال لمدة قد تصل إلى عشر (10) سنوات.
 - منح إعفاء أو تخفيض طبقا للتشريع المعمول به للحقوق الجمركية والجبائية والرسوم وغيرها من الإقتطاعات الأخرى ذات الطابع الجبائي وكذا الإعانات أو المساعدات أو الدعم المالي وكل التسهيلات وذلك حسب المدة المتفق عليها بين المستثمر والوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (القانون رقم 16-09 المتعلق بترقية الاستثمار، المادة 18 الفقرة الأولى، 2016/08/03).

من خلال دراسة الحوافز الممنوحة في إطار الأمر 03/01 المتعلق بتطوير الاستثمار وكذا تلك الممنوحة في إطار القانون 09/16 المتعلق بترقية الاستثمار نلاحظ أن السلطات الجزائرية أدركت أهمية التوسع في منح الحوافز الجبائية من أجل أجل توطين الاستثمار المحلي والحفاظ عليه من عدم الهروب نحو الخارج في ظل حرية الحركة المالية في إطار العوامة المالية، كما أن الهدف من التوسع في منح الحوافز هو محاولة جذب الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الجزائر، ونلاحظ من خلال المقارنة أن السلطات العليا في البلاد قد استنتت اقتناء الأصول المرتبط بإعادة الهيكلة للمشاريع الاستثمارية من الاستفادة من الحوافز المالية على عكس ما كان عليه في قانون الاستثمار لسنة 2001 (الأمر 03/01).

III-2- تطور الاستثمار في الجزائر: سنتطرق في هذا المحور إلى إنعكاس سياسة التحفيز المنتهجة في الجزائر من خلال الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار على حصيلة الاستثمار خلال الفترة 2002 - 2016 وذلك من خلال عرض التطور الحاصل في المشاريع الاستثمارية منذ صدور الأمر رقم 01-03 سنة 2001، حيث أولت الجزائر أهمية بالغة لهذا الجانب وذلك بسنّها قوانين استثمار هدفها توسيع دائرة التحفيزات الجبائية وإعطائها أهمية بالغة مما ساعد على إزدهار وتطور مشاريع الاستثمار على أرض الواقع ولكن ما يلاحظ في هذا الإطار هو انخفاض الاستثمار الأجنبي المستقطب من حيث الحجم والقيمة مقارنة بالاستثمار المحلي، ويظهر ذلك من خلال عدد المشاريع المحققة وكذا عدد مناصب الشغل المستحدثة التي سوف نستعرضها من خلال التطرق إلى حصيلة المشاريع الاستثمارية المصرح بها من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار كما يلي:

III-2-1- توزيع مشاريع الاستثمارية حسب الملكية: من خلال الجدول أدناه نستعرض تطور المشاريع الاستثمارية حسب الملكية التابعة للقطاع الخاص أو القطاع العمومي أو حتى الاستثمار المختلط.

جدول رقم (01): المتعلق بالمشاريع الاستثمارية حسب الملكية للفترة (2002-2016) الوحدة: مليون د.ج

الحالة القانونية	عدد المشاريع	النسبة %	قيمة المشاريع	النسبة %	مناصب الشغل	النسبة %
استثمار خاص	62 520	97.99	7 290 151	56.95	963 922	84.67
استثمار عمومي	1 117	01.84	4 319 545	33.74	126 036	11.07
استثمار مختلط	107	00.17	1 191 137	09.31	48 454	04.26
المجموع	63 804	100	12 800 834	100	1 138 412	100

المصدر: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار نقلا عن الموقع www. Andi. dz بتاريخ 2018/02/15 على الساعة 13:01.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن القطاع الخاص هو القطاع المهيمن على الاستثمار مقارنة بالقطاع العمومي وذلك بنسبة 97.99% بعدد مشاريع تقدر بـ 62 520 مشروع استثماري، كما بلغت التكلفة الإجمالية ماقيمته 7.290.151 مليون دج، هذه المشاريع استحدثت مناصب شغل تقدر بـ 963 922 منصب.

أما عدد المشاريع الاستثمارية التي تعود ملكيتها للقطاع العمومي فقد بلغ 1.177 مشروع استثماري وبقيمة إجمالية بلغت 4.319.545 مليون دج، كما ساهمت في استحداث 126 036 منصب شغل، بينما القطاع المختلط يشكل نسبة ضعيفة جدا حيث بلغت نسبة المشاريع 0.17% بواقع 107 مشروع استثماري ساهم في استحداث 48.454 منصب شغل. ومن الملاحظات التي يمكن تسجيلها بخصوص هذه النتائج نذكر:

- إن القطاع الخاص ورغم هيمنته على مجموع المشاريع الاستثمارية بنسبة 97.99% مقابل 1.84% للاستثمار العمومي و 0.17% للاستثمارات المختلطة إلا أنه من حيث متوسط القيمة للمشروع الواحد تعتبر الاستثمارات المختلطة الأكبر بواقع 11.132,12 مليون دج للمشروع الواحد تليها الاستثمارات العمومية بمتوسط قيمة بـ 3.867,09 مليون دج للمشروع الواحد، بينما متوسط قيمة مشاريع القطاع الخاص تبلغ 116,60 مليون دج للمشروع الواحد وتعتبر الأضعف مقارنة مع النوعين الآخرين.

- أما من حيث متوسط عدد مناصب الشغل المستحدثة نجد أن الاستثمار المختلط يوفر ما يساوي 452,84 منصب شغل لكل مشروع، والاستثمارات العمومية توفر ما يساوي 112,83 منصب شغل لكل مشروع، وأخيرا مشاريع القطاع الخاص توفر 15,41 منصب شغل في المتوسط لكل مشروع استثماري.

- رغم أن المشاريع الاستثمارية التابعة للقطاع الخاص تشكل النسبة الغالبة من حصيلة الاستثمارات وكذا من عدد مناصب الشغل المستحدثة إلا أن الواقع التحليلي يثبت ضعف مساهمة القطاع الخاص في استحداث مناصب الشغل لكل مشروع استثماري مقارنة بالاستثمار المختلط والعمومي، وعلى ذلك فإنه ورغم ارتفاع عدد مشاريع القطاع الخاص إلا أنها تعتبر زهيدة القيمة مقارنة بالاستثمار العمومي والمختلط.

III-2-2- توزيع المشاريع الاستثمارية حسب طبيعة النشاط: من خلال الجدول أدناه سوف نستعرض توزيع المشاريع الاستثمارية خلال الفترة 2002-2016 حسب طبيعة النشاط.

جدول رقم (02): يمثل المشاريع الاستثمارية حسب طبيعة النشاط للفترة (2002-2016) الوحدة: مليون د. ج

فرع النشاط	عدد المشاريع	النسبة %	قيمة المشاريع	النسبة %	مناصب الشغل	النسبة %
الزراعة	1 316	02.06	222 790	01.74	53 445	04.69
البناء	11 389	17.85	1 310 896	10.24	246 138	21.62
الصناعة	11 256	17.64	7 411 469	57.90	466 382	40.97
الصحة	935	01.47	171 948	01.34	22 478	01.97
النقل	31 097	48.74	1 095 948	08.56	162 976	14.32
السياحة	1 018	01.60	974 396	07.61	62 069	05.45
الخدمات	6 786	10.64	1 169 895	09.14	116 476	10.23
التجارة	02	00.00	10 914	00.09	4 100	00.36
الإتصالات	05	00.01	432 578	03.38	4 348	00.38
المجموع	63 804	100	12 800 834	100	1 138 412	100

المصدر: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار نقلا عن الموقع www.Andi.dz بتاريخ 2018/02/15 على الساعة 13:01.

من خلال الجدول أعلاه يتبين أن عدد المشاريع الكلية بلغ 63 804 مشروع استثماري، كما أن عدد مناصب الشغل الكلية بلغت 1 138 412 منصب شغل مستحدث خلال 2002-2016، حيث نسجل استحواذ قطاع النقل على أكبر قدر من المشاريع؛ إذ بلغ عددها 31 097 مشروع مما وقر 162 976 منصب شغل بتكاليف إجمالية بلغت 1 095 948 مليون دج، يليه قطاع البناء والأشغال العمومية ب 11 389 مشروع مما أدى إلى استحداث 246 138 منصب شغل بتكلفة قدرت ب 1 310 896 مليون دج، بعدها قطاع الصناعة ب 11 256 مشروع بما يوفر 466 382 منصب شغل، بتكلفة إجمالية قدرت ب 7 411 469 مليون دج، ثم يليه قطاع الخدمات ب 6 786 مشروع بما يوفر 116 476 منصب شغل، بتكلفة إجمالية قدرت ب 1 169 895 مليون دج.

وفي المرتبة الخامسة من حيث عدد المشاريع نجد النشاط الزراعي بواقع 1 316 مشروع استثماري، مما أدى إلى استحداث 53 445 منصب شغل، وقيمة إجمالية بلغت 222 790 مليون دج، أما في المرتبة السادسة من حيث عدد المشاريع نجد القطاع السياحي بواقع 1 018 مشروع استثماري، وقيمة إجمالية تبلغ 974 396 مليون دج، مما أدى إلى استحداث 62 069 منصب شغل، أما قطاع الصحة فقد بلغت فيه عدد المشاريع الاستثمارية 935 بقيمة إجمالية بلغت 171 948 مليون دج، مما أدى إلى استحداث 22 478 منصب شغل، كما نسجل في ذات الإطار ضعف عدد المشاريع المسجل في قطاع الإتصالات والتجارة بواقع 05، 02 مشروع على التوالي. ومن الملاحظات التي يمكن تسجيلها من خلال تحليل نتائج الجدول ما يلي:

- رغم أن عدد المشاريع الاستثمارية المسجلة في قطاع الإتصالات تعد ضعيفة جدا بواقع 05 مشاريع إلا أن متوسط قيمة المشروع الواحد تبلغ 86.515,6 مليون دج للمشروع الواحد، وفي المرتبة الثانية قطاع التجارة بواقع 5457 مليون دج كمتوسط قيمة للمشروع الواحد؛

- متوسط تكلفة المشروع الواحد في قطاع الصناعة يأتي في المرتبة الثانية بعد قطاع الإتصالات، حيث يبلغ متوسط القيمة للمشروع 658,44 مليون دج، يليه قطاع الخدمات بمتوسط قيمة بلغت 172,39 مليون دج للمشروع الواحد، ويحل في المرتبة الرابعة قطاع البناء بمتوسط قيمة بلغت 115,10 مليون دج للمشروع الواحد.

- رغم أن قطاع النقل يمثل مانسبته 48.74% إلا أن متوسط القيمة للمشروع الواحد تعتبر ضعيفة، حيث تساوي 35,24 مليون دج للمشروع الواحد؛

- ارتفاع عدد مناصب الشغل المستحدثة في قطاع التجارة والإتصالات مقارنة ببقاقي القطاعات، حيث تم استحداث ما يساوي 2050 منصب شغل للمشروع الواحد في قطاع التجارة و 869,6 منصب شغل لكل مشروع في قطاع الإتصالات.

- رغم أن قطاع النقل استحوذ على النسبة الكبيرة من عدد المشاريع، إلا أن ذلك لم يساهم في استحداث مناصب شغل كبيرة، حيث يبلغ متوسط مناصب الشغل المستحدثة في كل مشروع 5,24 منصب عمل لكل مشروع.

- رغم أن القطاع الصناعي يشكل أكبر نسبة من حيث إجمالي تكلفة المشاريع الاستثمارية إلا أن متوسط نصيب المشروع الواحد من استحداث مناصب الشغل كان 41,43 منصب عمل لكل مشروع.

- نسجل كذلك أن القطاع الزراعي ورغم النسبة الضئيلة من عدد المشاريع الاستثمارية التي تبلغ 02.06% إلا أن هذه المشاريع توفر ما متوسطه 40,61 منصب شغل لكل مشروع، ونفس الأمر يمكن تسجيله بالنسبة لقطاع السياحة، حيث أن المشروع الواحد يوفر ما متوسطه 60,97 منصب عمل لكل مشروع.

إن ما يمكن تسجيله بخصوص متوسط قيمة المشروع الواحد في كل قطاع هو تدني القيمة باستثناء قطاع الإتصالات والتجارة، ومن جهة أخرى نسجل أن معظم المشاريع الاستثمارية المقامة تستحدث أقل من 100 منصب شغل في المتوسط، هذا الأمر سوف يؤدي إلى حرمانها من الإمتيازات الإضافية الممنوحة والمرتبطة بتوظيف 100 عامل على الأقل.

III-2-3- توزيع المشاريع الاستثمارية إلى محلية وأجنبية: سوف نستعرض توزيع المشاريع الاستثمارية المصروح بها لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار إلى استثمارات محلية وأجنبية ونبين قيمة كل نوع وعدد مناصب الشغل المستحدثة في كل نوع.

جدول رقم (03): يمثل مشاريع استثمارية محلية وأجنبية للفترة (2002-2016) الوحدة: مليون د. ج

المشاريع	عدد المشاريع	النسبة %	قيمة المشاريع	النسبة %	مناصب الشغل	النسبة %
الاستثمار المحلي	62 982	99%	10 584 134	83%	1 018 887	90%
الاستثمار الأجنبي	822	01%	2 216 699	17%	119 525	10%
المجموع	63 804	100	12 800 834	100	1 138 412	100

المصدر: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار نقلا عن الموقع [www. Andi.dz](http://www.Andi.dz) بتاريخ 2018/02/15 على الساعة 13:01.

من خلال الجدول أعلاه يتضح لنا أن عدد مشاريع الاستثمار الأجنبي في الجزائر ضعيف جدا بنسبة 01% من إجمالي المشاريع المرحة ما يعادل 822 مشروع بينما الاستثمار المحلي فاستحوذ على النسبة الكبيرة ب 99% ما يعادل 62 982 مشروع باستحداث 1 018 887 منصب شغل، ويمكن تسجيل الملاحظات التالية بخصوص البيانات الواردة في الجدول أعلاه.

- رغم ضعف نسبة المشاريع الاستثمارية الأجنبية مقارنة بالمشاريع الاستثمارية المحلية إلا أنه من حيث القيمة الإجمالية نلاحظ ارتفاع قيمة الاستثمارات الأجنبية، حيث يبلغ متوسط تكلفة المشروع الواحد من الاستثمارات الأجنبية 2.696,71 مليون دج، بينما متوسط تكلفة الاستثمارات المحلية تبلغ 168,05 مليون دج وهي قيمة زهيدة مقارنة مع متوسط قيمة المشروع الاستثماري الأجنبي.

- نلاحظ أن المشاريع الاستثمارية الأجنبية تستحدث ما نسبته 10% من مناصب الشغل وبمتوسط 145,40 منصب عمل لكل مشروع استثماري، بينما المشاريع الاستثمارية المحلية لا توفر إلا ما متوسطه 16,17 منصب شغل لكل مشروع، ومن خلال هذا نجد أن المشاريع الاستثمارية المحلية لا تستفيد في مجملها من المزايا الجبائية المرتبطة بتوظيف 100 عامل على الأقل، بينما المشاريع الاستثمارية الأجنبية قد تستفيد من ذلك بالنظر إلى ارتفاع متوسط المناصب المستحدثة لكل مشروع.

- ما يمكن ملاحظته هو أن قيمة الاستثمارات الأجنبية تعد زهيدة وذلك راجع إلى عدم توفر المناخ الاستثماري الملائم الذي يتطلبه جذب هذا الاستثمار، كما يمكن تسجيل أن الحوافز الجبائية لا يمكن لها أن تكون فعالة في ظل عدم وجود مناخ استثماري جذاب، وهذا ما سوف نتطرق له في النقطة الموالية من خلال محاولة حصر مختلف المعوقات التي تحد من استقطاب الاستثمار الأجنبي وكذا توسيع نطاق الاستثمار المحلي.

III-3- معوقات الاستثمار في الجزائر: إن جذب الاستثمار الأجنبي وتوطين الاستثمار المحلي يحتاج إلى ضرورة توفر مناخ استثماري جيد بكل مكوناته، سواء ما ارتبط بالعوامل السياسية والأمنية أو بالعوامل الاقتصادية، وكذا العوامل المالية والجبائية إضافة إلى العوامل الاجتماعية والبنى التحتية، ناهيك عن تبسيط الإجراءات والتدابير المرتبطة بتسجيل وإنجاز الاستثمار، وفيما يلي سوف نتناول أهم معوقات الاستثمار في الجزائر.

III-3-1- ضعف المنظومة المالية والمصرفية: يعتبر هدف الأنظمة المالية الحديثة هو تعزيز فعالية الوساطة المالية وذلك بتخفيض تكاليف المعاملات المالية، وتستعمل في ذلك عدة وسائل، حيث تساهم في تشجيع الاستثمار من خلال توفير التمويل لفرص الاستثمار التي تتميز بالربحية وجمع المدخرات مايسمح برفع كفاءة تخصيص الموارد، الأمر الذي يؤدي إلى تسريع عملية تراكم رأس المال المادي، كل هذا ينعكس بالإيجاب على تعزيز قدرة النمو الاقتصادي وتحسين مناخ الاستثمار، والملاحظ أن المنظومة المصرفية في الجزائر مرت بالعديد من الإصلاحات منذ اعتماد برنامج التعديل الهيكلي إلا أن نجاعة هذا القطاع لم يصل للمستوى المطلوب الذي يسمح بالدخول في استثمارات ضخمة سواء محلية أو أجنبية و هذا راجع لطبيعة العمل المصرفي الذي يتسم بكثرة التعقيدات والإجراءات المرتبطة بتوفير التمويل، حيث ورغم صدور مجموعة من القوانين بخصوص تنظيم العمل المصرفي التي ساعدت نوعا ما في تحسنه، إلا أن هذا التحسن لا يتماشى لحد كبير مع مختلف التطورات والتغيرات في المجال المصرفي على المستوى العالمي و التي يطمح لها أغلبية المستثمرين (لمياء، 2014، صفحة 364) .

III-3-2- مشكل العقار الصناعي: من بين أهم المعوقات التي تم تداولها في الإجتماعات السياسية في الجزائر نجد مشكلة العقار الصناعي وبالخصوص خلال فترة الإصلاحات التي مرت بها الجزائر، حيث تعيق هذه المشكلة نمو وتطور الاستثمار الجسد في الواقع، فالواقع يثبت وجود العديد من العراقيل المرتبطة باستغلال الأراضي الزراعية للصناعة وأيضا المشاكل التي يتعرض لها المستثمرين سواء المحليين أو الأجانب في الحصول على عقد الإمتياز على العقار مباشرة استثمارهم، لذا فمشكل العقار الصناعي يعتبر من بين أهم المعوقات التي تحد تطور استثمار الخواص، فهو يعرف عدة عراقيل بالرغم من التشريعات والقوانين التي أصدرت لترقية هذا الجانب (خالد، 2014-2015، صفحة 88) .

III-3-3- المعوقات الإدارية والتنظيمية: تعتبر المعوقات الإدارية والتنظيمية من أهم العراقيل التي تحد من تحسين مناخ الأعمال واستقطاب رؤوس الأموال الأجنبية، حيث تتصف الإدارة الجزائرية بالبيروقراطية في القيام بالإجراءات، ضف إلى ذلك عدم تميز اليد العاملة الإدارية بالخبرة الفنية في هذا المجال وكذا عدم توفر شبكة أنظمة المعلومات، كما أن الإجراءات القانونية تتميز بالكثرة والتعقيد والغموض في أغلب الأحيان، نتيجة التعديلات الكثيرة للقوانين والتشريعات، حيث حسب دراسة أصدرها البنك العالمي بالتنسيق مع هيئة متخصصة حول مناخ الأعمال تبقى الجزائر تحتل المراتب الأخيرة بالمقارنة بدول الحوار المغاربي ودول الحوض الأبيض المتوسط، فالجزائر تعتبر من أصعب الدول التي يمكن أن تنشأ فيها مؤسسة استثمارية لأنها تعرف بكثرة الإجراءات والوثائق الإدارية المطلوبة لاكمال ملف استثماري (سنوسي، يومي 28،29 أكتوبر 2014، صفحة 20).

III-3-4- المعوقات الاجتماعية والبنى التحتية: في هذا الإطار نسجل أن هنالك تناقض بين البرامج التعليمية والتكوينية المنتهجة ومتطلبات السوق، مما أثر على القوى العاملة المستخدمة في القطاعات، الصناعية، الزراعية والخدماتية. إضافة إلى ذلك يمكن تسجيل النقص الفادح في الهياكل والبنى التحتية التي تؤدي إلى مضاعفة تكلفة المشروع الاستثماري، وفي هذا الإطار يتعين على الدولة توفير هذه البنى على غرار توفير وسائل النقل السريع وبتكاليف معقولة دون أي قيود أو متاعب في المطارات والموانئ والطرق، وتوفير وسائل الإتصال بين الداخل والخارج، إضافة إلى تحسين الخدمات الأساسية كالكهرباء والمياه والصرف الصحي، توفير الخدمات اللازمة للحصول على المعلومات (فاروق،

2009-2010، صفحة 79). رغم ما نسجله في هذا الإطار من تجسيد لعدة مشاريع على غرار الطريق السيار شرق غرب، والطريق السريع شمال جنوب إلا أن ذلك يعتبر غير كافي، ولا بد للدولة من مواصلة شق خطوط السكك الحديدية باتجاه الجنوب الذي يعتبر خزان ومكان خصب للمشاريع الزراعية، كما يجب ربط المدن الداخلية والصحراوية بالموانئ من أجل تسهيل عملية نقل مستلزمات المشاريع الاستثمارية أو حتى نقل السلع المنتجة.

III-3-5- المعوقات الاقتصادية: توجد العديد من المعوقات ذات الطابع الاقتصادي التي أدت إلى نقص وتراجع

الاستثمارات خاصة الأجنبية بالجزائر ومن بين أهم هذه المعوقات نجد:
- نقص وقلة البيانات الإحصائية التي تتعلق بالأوضاع الاقتصادية والنتائج المحققة وذلك من خلال عدم تحديث البيانات المنشورة.

- عدم كفاءة إجراءات الترويج للفرص الاستثمارية الموجودة في الجزائر، حيث يعتبر الترويج عامل مهم لجذب الاستثمار الأجنبي.

- تواضع موقع الصناعة في مراحل الحلقة التكنولوجية العالمية، الأمر الذي يؤدي إلى الحد من استقطاب الاستثمارات.
- ضعف أداء السوق المالي، وعجز إمكانيات التمويل المباشر وغير المباشر المتاحة عن مقابلتها للإحتياجات التمويلية للمشروعات الاستثمارية.

- سلبية أغلب المؤشرات النوعية الدولية أو الإقليمية الخاصة بالحواجز.
- تذبذب الاستقرار الاقتصادي والمالي وعدم وضوح التوجهات الحكومية الاقتصادية تجاه قضايا الاستثمار (بوجمة، 2012-2013، صفحة 271، 272).

III-4- شروط ترقية الاستثمار في الجزائر: لقد مر الاقتصاد الجزائري بالعديد من الهزات القوية والوضعية الحرجة

وذلك راجع للأزمة المالية والاقتصادية الصعبة التي مرت بها الجزائر خلال السنوات الماضية والناجئة عن هيمنة قطاع المحروقات على الاقتصاد، حيث أنه لم يتم بعث النشاط الاقتصادي في مختلف القطاعات الواعدة على غرار القطاع الفلاحي والسياحي والإكتفاء بحلول ترقية، ومن أجل ترقية وتطوير الاستثمار في الجزائر سواء المحلي منه أو جذب الاستثمار الأجنبي لا بد من اتخاذ جملة من الإجراءات والتدابير التي تحسن من ذلك، ومن جملة التدابير التي يجب اتخاذها نذكر ما يلي:

- ضرورة توافر إرادة سياسة قوية تسهر على توفير المناخ الملائم للاستثمار، خاصة في ظل ما تفرزه العولمة الاقتصادية من حرية انتقال عوامل الإنتاج، وبالتالي فعدم توفير البيئة الملائمة للاستثمار سوف يؤدي إلى هروب رؤوس الأموال، لأن العرف الاقتصادي يثبت أن رأس المال جبان حيث يتوطن في البلدان الأكثر أمانا.

- ضرورة توفير بنك معلومات خاص بفرص الاستثمار في الجزائر وبكل الجوانب المتعلقة به.

- مواصلة جهود القضاء على الفساد والرشوة والبيروقراطية بصفة عامة التي تشكل عائق حقيقي أمام المستثمرين، وتدفع إلى عدم المساواة في الفرص بين الجميع.

- مراجعة المنظومة التشريعية المرتبطة بالسوق المالي من أجل تنشيطه ليلعب دوره في توفير التمويل اللازم للمشاريع الاستثمارية وبتكلفة متدنية مقارنة بما تتيحه عمليات الوساطة المالية.

- ضرورة المحافظة على استقرار المحيط التشريعي والسياسي وخاصة الأمني، حيث أن كثرة التعديلات للقوانين والتشريعات المرتبطة بالاستثمار تولد حالة من الخوف والذعر لدى المستثمرين مما يوجب عدم مجازفتهم باستثمار أموالهم في الجزائر.

- رفع القيود عن الاستثمار فيما يتعلق بقاعدة 51/49 والإكتفاء بتطبيقها في المجالات الاستراتيجية التي تتطلب ضرورة وضع اليد عليها من طرف الدولة.

- تفعيل أداء أجهزة الاستثمار على المستوى المحلي مع ضرورة المساءلة تجاه كل تقصير أو تعسق في استعمال السلطة من طرف الموظفين الإداريين.

- ضرورة التمييز في إطار سياسة التحفيز الضريبي بين المشاريع الاستثمارية المقامة حسب طبيعة النشاط، إذ لا بد من ربط هذه الحوافز بالقطاعات الواعدة على غرار القطاع السياحي والفلاحي، أو حتى الاستثمار في الطاقات المتجددة وكذا المشاريع الاستثمارية التي تستخدم تكنولوجيا صديقة للبيئة.

IV - خلاصة: من خلال هذه الدراسة التي تم التطرق فيها إلى سياسة الاستثمار في الجزائر ومحاولة تحليل وتقييم هذه السياسة من خلال دراستنا أهم الأجهزة المكلفة بالاستثمار وكذا واقع الاستثمار، معوقاته وسبل تطويره، نجد أن هناك العديد من الهيئات التي تعنى بتطوير الاستثمار، ولعل أهم هذه الهيئات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، كما نجد أن الاستثمار الخاص يشكل النسبة الغالبة من حيث العدد، ورغم ذلك نجد أن الاستثمارات العمومية والمختلطة تسجل قيمة مرتفعة مقارنة بالقيمة الإجمالية للاستثمارات الخاصة، كما تبين لنا أن عدد المشاريع الاستثمارية لا يقابله بالضرورة تناسب في القيمة الإجمالية للمشاريع ولا حتى في عدد مناصب الشغل المستحدثة، ورغم العديد من الحوافز الجبائية إلا أن قيمة الاستثمار خاصة الأجنبي منه تعد متدنية وذلك راجع إلى العديد من المعوقات التي تحد من فعالية المناخ الاستثماري.

-إختبار الفرضيات: من خلال دراستنا تبين صحة الفرضية الأولى حيث انتهجت الجزائر عدة قوانين وتشريعات في مجال الاستثمار من أهمها نجد: قانون الاستثمار رقم 16-09 المؤرخ في 03 أوت 2016 المتعلق بترقية الاستثمار الذي ساهم بإعطاء تعريف جديد للاستثمار كما أنه قسّم مزايا الاستثمار إلى ثلاثة أقسام نذكرها: التحفيزات الجبائية المشتركة لكل الاستثمارات القابلة للاستفادة، التحفيزات الجبائية الإضافية لفائدة النشاطات ذات الإمتياز أو المنشئة لمناصب الشغل وأخيرا التحفيزات الجبائية الاستثنائية لفائدة الاستثمارات ذات الأهمية الخاصة للاقتصاد الوطني.

- كما تم التوصل لصحة الفرضية الثانية حيث ساهمت سياسة الاستثمار المنتهجة بزيادة حصيلة الاستثمار في الجزائر وذلك عن طريق فتح عدة مشاريع في عدة مجالات من شأنها ترقية الاستثمار خاصة في المناطق المعزولة من جهة وأيضا خلق مناصب الشغل الذي من شأنه التقليل من البطالة، إلا أنه يمكن تسجيل ضعف هذه الاستثمارات خاصة الأجنبية منها .

- نتائج الدراسة: من خلال دراستنا للموضوع تم التوصل للنتائج التالية:

- وضعت الجزائر قوانين وتشريعات في مجال الاستثمار أهمها: قانون الاستثمار رقم 16-09 المؤرخ في 20 أوت 2016 الذي ساهم في إعطاء تعريف جديد للاستثمار كما أنه وسع من الحوافز الجبائية بتقسيمها إلى ثلاثة أقسام هي التحفيزات الجبائية المشتركة لكل الاستثمارات القابلة للاستفادة، التحفيزات الجبائية الإضافية لفائدة النشاطات ذات الإمتياز أو المنشئة لمناصب الشغل وأخيرا التحفيزات الجبائية الاستثنائية لفائدة الاستثمارات ذات الأهمية الخاصة للاقتصاد الوطني.

- تعتبر الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار من أهم الأجهزة المستحدثة في هذا المجال حيث ساهمت من خلال مرافقتها وتسييرها للمشاريع الاستثمارية في خلق العديد من مناصب الشغل خاصة في قطاع الصناعة بتوفير حوالي 382 466 منصب شغل.

- من خلال دراسة المقارنة لمختلف الحوافز المالية التي حملتها قوانين الاستثمار نجد أنها تتميز بالتنوع والشمولية والغرض من ذلك محاولة السلطات العليا توسيع دائرة الاستثمار بما يضمن تحقيق نمو اقتصادي مستديم للمساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية.

- نلاحظ ارتفاع عدد المشاريع الاستثمارية المحلية مقارنة بالمشاريع الاستثمارية الأجنبية، رغم أن القيمة الإجمالية للاستثمار الأجنبي تعد مرتفعة مقارنة بالاستثمار المحلي.

- يتصدر قطاع النقل عدد المشاريع المسجلة، كما نلاحظ ضعف المشاريع الاستثمارية المسجلة في قطاع السياحة والزراعة، فالجزائر تتوفر على مقومات سياحية وفلاحية عديدة من شأنها أن تجعل من هذان القطاعان رائدان ويساهمان بنسبة معتبرة في حصيلة الموارد العامة للدولة؛

- تم التوصل إلى أن عدد المشاريع الاستثمارية لا يتناسب تماما مع عدد مناصب الشغل المستحدثة، فمثلا نجد أن قطاع المواصلات والتجارة رغم قلة عدد المشاريع فيها إلا أنهما يساهمان في توفير مناصب شغل معتبرة بالمقارنة مع المشاريع الاستثمارية في قطاع النقل؛

- يعتبر مناخ الاستثمار في الجزائر غير جذاب بالنظر إلى العديد من العراقيل والمعوقات التي توجد وتحد من توفر مناخ جيد للاستثمار.

-التوصيات: من خلال ماسبق نوصي بالآتي:

- خلق مناخ استثماري ملائم عن طريق محاربة المعوقات التي تحد من فعالية المناخ الاستثماري من خلال تبني وتطبيق التدابير التي سردناها أعلاه؛

- الإهتمام أكثر بالمناطق النائية واستغلال الثروات الهائلة التي تدرها خاصة الجنوب الجزائري، وذلك من خلال ربط الحوافز الجبائية بمكان إقامة المشروع أو حتى طبيعة النشاط؛

- ضرورة توفير التمويل اللازم للمشاريع الاستثمارية بما يضمن سلاسة وسهولة إنجاز هذه المشاريع؛

- الإهتمام بالمشاريع التي تخلق قيمة مضافة حقيقية في الاقتصاد، خاصة فيما يخص مجال التوظيف وهذا من أجل محاولة التقليل من البطالة.

الهوامش:

- 1- دريد كامل آل شبيب، 2009، "الإستثمار والتحليل الإستثماري، دار اليازوني العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ص15.
- 2- علي لطفي، 2009، "الإستثمارات العربية ومستقبل التعاون الاقتصادي العربي"، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، ص03.
- 3 - مروان شموط، كنجو عبود كنجو، 2010، "أسس الإستثمار" الشركة العربية المتحدة للتسويق، القاهرة، الطبعة الثانية، ص06.
- 4- طاهر حردان، 2012، "أساسيات الإستثمار"، دار المستقبل للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ص.13
- 5- عبد القادر بابا، 2003-2004، "سياسة الإستثمارات في الجزائر وتحديات التنمية في ظل التطورات الراهنة"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، ص.34
- 6- منصور الزين، 2012، "تشجيع الإستثمار وأثره على التنمية الاقتصادية"، دار الياض للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، ص46.
- 07- طاهر حردان، مرجع سبق ذكره، صص.17، 16
- 08- كاظم جاسم العيساوي، 2005، "دراسات الجدوى الاقتصادية وتقييم المشروعات"، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الثانية، ص29-31.
- 09 - الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 يتعلق بتطوير الإستثمار، المادة 18، الجريدة الرسمية، العدد 47، الصادرة بتاريخ 22 أوت 2001.
- 10- المرسوم التنفيذي رقم 06-355 المؤرخ في 09 أكتوبر 2006 يتعلق بصلاحيات المجلس الوطني للإستثمار وتشكيلته وتنظيمه وسيره، المادة 03، الجريدة الرسمية، العدد 64، الصادرة بتاريخ 11 أكتوبر 2006.
- 11- الأمر رقم 01-03 يتعلق بتطوير الإستثمار، المواد 06، 21، 22.
- 12- المرسوم التنفيذي رقم 17-100 المؤرخ في 05 مارس 2017 يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 06-356 المؤرخ في 09 أكتوبر 2006 والمتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار وتنظيمها وسيرها، المادة 03 تعدل أحكام المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 06-356 المؤرخ في 09 أكتوبر 2006، الجريدة الرسمية، العدد 16، الصادرة بتاريخ 08 مارس 2017.
- 13- المرسوم التنفيذي رقم 07-119 مؤرخ في 23 أبريل 2007 يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري ويحدد قانونها الأساسي، المادتين 01 و02، الجريدة الرسمية، العدد 27، الصادرة بتاريخ 25 أبريل 2007.
- 14- المرسوم التنفيذي رقم 07-119 يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري ويحدد قانونها الأساسي، المواد: 03، 06، 07، 08، 10.
- 15- المرسوم التنفيذي رقم 07-120 مؤرخ في 23 أبريل 2007 يتضمن لجنة المساعدة على تحديد الموقع وترقية الإستثمارات وضبط العقار وتشكيلتها وسيرها، المادة 02، الجريدة الرسمية، العدد 27، الصادرة بتاريخ 25 أبريل 2007.

- 16- الأمر رقم 01-03 يتعلق بتطوير الاستثمار، المادة 02.
- 17- القانون رقم 16-09 المؤرخ في 03 أوت 2016 المتعلق بترقية الاستثمار، المادة 02، الجريدة الرسمية، العدد 46، الصادرة بتاريخ 03 أوت 2016.
- 18 - الأمر رقم 01-03 يتعلق بتطوير الاستثمار، المادة 09.
- 19- الأمر رقم 01-03 يتعلق بتطوير الاستثمار، المادة 10.
- 20- الأمر رقم 01-03 يتعلق بتطوير الاستثمار، المادة 11 الفقرة الأولى.
- 21- الأمر رقم 01-03 يتعلق بتطوير الاستثمار، المادة 11 الفقرة الثانية.
- 22 - القانون رقم 16-09 المتعلق بترقية الاستثمار، المادة 12، الفقرة الأولى.
- 23- القانون رقم 16-09 المتعلق بترقية الاستثمار، المادة 12، الفقرة الثانية.
- 24 - القانون رقم 16-09 المتعلق بترقية الاستثمار، المادة 15.
- 25- القانون رقم 16-09 المتعلق بترقية الاستثمار، المادة 16.
- 26- القانون رقم 16-09 المتعلق بترقية الاستثمار، المادة 17.
- 27- القانون رقم 16-09 المتعلق بترقية الاستثمار، المادة 18، الفقرة الأولى.
- 28- الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار نقلا عن الموقع [www. Andi.dz](http://www.Andi.dz).
- 29- ريجان الشريف، ديسمبر 2014، "هوام لمياء"، تحليل واقع مناخ الاستثمار في الجزائر وتقويمه"، مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات الإدارية والاقتصادية، المجلد الأول، (ع1)، ص. 364.
- 30- اعميري خالد، 2014-2015، "أثر الاستثمار الخاص على التنمية الاقتصادية في الجزائر"، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة باتنة، ص 88.
- 31- سنوسي علي، يومي 29، 28 أكتوبر 2014، "تقييم مناخ الإستثمار ومدى مساهمة القطاع الخاص في التنمية بالجزائر"، مداخلة مقدمة ضمن فعاليات الملتقى الدولي حول تقييم استراتيجيات وسياسات الجزائر الاقتصادية لاستقطاب الاستثمارات البديلة للمحروقات في آفاق الألفية الثالثة بالجزائر، جامعة المسيلة، ص 20.
- 32- سحنون فاروق، 2009-2010، "قياس أثر بعض المؤشرات الكمية للإقتصاد الكلي على الإستثمار الأجنبي المباشر"، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، جامعة سطيف، ص 79.
- 33- بلال بوجمعة، 2012-2013، "سياسة إستهداف الإستثمار الأجنبي المباشر لتحقيق الأهداف الإنمائية بالجزائر دراسة تطبيقية للفترة 1986-2011"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة تلمسان، ص 271، 272.